بباعث الشهوة وذلك أمر لا يدخل في الاختيار وإنما المعلق باختيار العبد إحضار المحرك للشهوة وذلك متوقع في كل حال فمن عقد فقد أدى ما عليه وفعل ما إليه والباقي خارج عن اختياره ولذلك يستحب النكاح للعنين أيضا فإن نهضات الشهوة خفية لا يطلع عليها حتى إن الممسوح الذي لا يتوقع له ولد لا ينقطع الاستحباب أيضا في حقه على الوجه الذي يستحب للأصلع إمرار الموسى على رأسه اقتداء بغيره وتشبها بالسلف الصالحين وكما يستحب الرمل والاضطباع في الحج الآن وقد كان المراد منه أولا إظهار الجلد للكفار .

فصار الاقتداء والتشبه بالذين أظهروا الجلد سنة في حق من بعدهم ويضعف هذا الاستحباب بالإضافة إلى الاستحباب في حق القادر على الحرث وربما يزداد ضعفا بما يقابله من كراهة تعطيل المرأة وتضييعها فيما يرجع إلى قضاء الوطر فإن ذلك لا يخلو عن نوع من الخطر فهذا المعنى هو الذي ينبه على شدة إنكارهم لترك النكاح مع فتور الشهوة .

الوجه الثاني السعي في محبة رسول ا A ورضاه بتكثير ما به مباهاته إذ قد صرح رسول ا A بذلك ويدل على مراعاة أمر الولد جملة بالوجوه كلها ما روي عن عمر Bه أنه كان ينكح كثيرا ويقول إنما أنكح للولد .

وما روي من الأخبار في مذمة المرأة العقيم إذ قال عليه السلام لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد // حديث لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد أخرجه أبو عمر النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين موقوفا على عمر بن الخطاب ولم أجده مرفوعا // .

وقال خير نسائكم الولود الودود // حديث خير نسائكم الولود الودود أخرجه البيهقي من حديث ابن أبي أدية الصدفي وقال البيهقي وروي بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلا // .

وقال سوداء ولود خير من حسناء لا تلد // حديث سوداء ولود خير من حسناء لا تلد أخرجه ابن حبان في الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ولا يصح // .

وهذا يدل على أن طلب الولد أدخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة لأن الحسناء أصلح للتحصين وغض البصر وقطع الشهوة .

الوجه الثالث أن يبقى بعده ولدا صالحا يدعو له كما ورد في الخبر أن جميع عمل ابن آدم منقطع إلا ثلاثا فذكر الولد الصالح .

وفي الخبر إن الأدعية تعرض على الموتى على أطباق من نور // حديث إن الأدعية تعرض على الموتى على أطباق من نور رويناه في الأربعين المشهورة من رواية أبي هدية عن أنس في الصدقة عن الميت وأبو هدية كذاب // .

وقول القائل إن الولد ربما لم يكن صالحا لا يؤثر فإنه مؤمن والصلاح هو الغالب على أولاد ذوي الدين لا سيما إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح وبالجملة دعاء المؤمن لأبويه مفيد برا كان أو فاجرا فهو مثاب على دعواته وحسناته فإنه من كسبه وغير مؤاخذ بسيئاته فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى ولذلك قال تعالى ألحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء أي ما نقصناهم من أعمالهم وجعلنا أولادهم مزيدا في إحسانهم .

الوجه الرابع أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعا فقد روي عن رسول ا A أنه قال إن الطفل يجر بأبويه إلى الجنة // حديث إن الطفل يجر أبويه إلى الجنة أخرجه ابن ماجه من حديث علي وقال السقط بدل الطفل وله من حديث معاذ إن الطفل ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا هي احتسبته وكلاهما ضعيف // .

وفي بعض الأخبار يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك // حديث إنه يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة // .

وقال أيضا A إن المولود يقال ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محبنطئا أي ممتلئا غيظا وغضبا ويقول لا أدخل الجنة إلا وأبواي معي فيقال أدخلوا أبويه معه الجنة // حديث إن المولود يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محبنطئا أي ممتلئا غيظا وغضبا ويقول لا أدخل إلا وأبواي معي الحديث أخرجه ابن حبان في الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ولا يصح وللنسائي من حديث أبي هريرة يقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال ادخلوا الجنة انتم وآباؤكم وإسناده جيد // .

وفي خبر آخر إن الأطفال